مجلة القانون، المجتمع والسلطة
ISSN: 2253-0266
المجلد: 12 العدد:2 السنة: 2023 ص.ص: 278–301
EISSN: 2600-6219

دور وسائل التكنولوجيا الحديثة في إثبات الطلاق الإلكتروني في ظل التشريع الجزائري

The Role of Modern Technology in Establishing Electronic Divorce under Algerian Legislation

نسيمة أمال حيفري*
جامعة غرداية؛ الجزائر

تاريخ الاستلام: 2023/3/5 **تاريخ القبول**: 2023/5/8 **تاريخ النشر**: 2023/9/11

ملخص:

نتج عن توسع الأفراد في استعمال التقنيات الحديثة ارتفاع في نسبة حالات الطلاق باستخدام الوسائل الإلكترونية، خاصة وأن المشرع الجزائري لم يعالج هذه المسألة وتركها للاجتهاد القضائي، مما خلق فراغا كبيرا وعائقا أمام معالجة أحكام هذا الطلاق. ونظراً لخطورة تأثير الطلاق باستخدام الوسائل الالكترونية على الأسرة والمجتمع وانتشاره في الآونة الأخيرة في المجتمع الجزائري بشكل لافت، كان علينا تناول هذا البحث خاصة لما أنتجه من آثار سلبية على استقرار الأسرة الجزائرية.

الكلمات المفتاحية: الطلاق الإلكتروني؛ الوسائل الإلكترونية؛ وسائل التواصل الاجتماعي؛ الانترنت.

Abstract:

The widespread use of modern technology has led to an increase in divorce cases through electronic means, especially since Algerian legislation has not addressed this issue, leaving it to judicial discretion. This has created a significant gap and obstacle to dealing with the provisions of such divorces. Due to the serious impact of divorce through electronic means on families and society, and its noticeable rise in Algerian society in recent times, it was necessary to address this research, especially considering its negative effects on the stability of Algerian families.

Keywords: Electronic divorce; Electronic means; Social media; Internet.

* المؤلف المراسل.

مجلة القانون، المجتمع والسلطة ISSN: 2253-0266
المجلد: 12 العدد:2 السنة: 2023 ص.ص: 278-301 EISSN: 2600-6219

مقدمة:

الأسرة هي الخلية الأساسية للمجتمع يصلح بصلاحها ويفسد بفسادها وقد أولاها الله تبارك وتعالى في كتابه العزيز ورسوله الكريم ﷺ في عدة أحاديث أهمية كبرى. وقد عرف المشرع الجزائري عقد الزواج بموجب المادة 4 من قانون الأسرة بأن الزواج هو عقد رضائي يتم بين رجل وامرأة على الوجه الشرعي من أهدافه تكوين أسرة أساسها المودة والرحمة والتعاون وإحصان الزوجين والمحافظة على الأنساب.

غير أنه يمكن أن تنتهي العلاقة الزوجية لأسباب مختلفة قد ترجع للزوج أو للزوجة، وهي الأسباب والحالات التي تعرض لها المشرع الجزائري في قانون الأسرة.

لكن بسبب ما أحدثته التكنولوجيا الحديثة من تغيرات في مختلف المجالات الخاصة والعامة بما في ذلك البيئة الأسرية، ظهرت صورة جديدة من صور الطلاق المتعارف عليه والذي يعرف بالطلاق الإلكتروني، بحيث أنه يتم عن طريق الانترنت أو عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من وسائل التواصل الحديثة، وبذلك أصبح الطلاق الالكتروني يغزو المجتمع الجزائري على غرار باقي المجتمعات على المستوى العربي والعالمي.

وتجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من انتشار الطلاق الالكتروني بمختلف المجتمعات إلا أنه لم يتطرق أي قانون عربي إلى مسألة الطلاق الإلكتروني وإثباته، رغم اعتراف أغلب الدول العربية به عموما، لكنه لا زال يثير جدلا واسعا خاصة فيما يتعلق بمسألة إثباته، سيما وأن حالات الطلاق الإلكتروني أصبحت تسجل ارتفاعا ملحوظا فيما يتعلق بعدد القضايا أمام المحاكم فيما يتعلق بإثبات حالات الطلاق الواقعة باستخدام إحدى الوسائل الالكترونية الحديثة.

وأمام هذا الأمر الدخيل على المجتمع الجزائري والذي فرضته الثورة التكنولوجية، نجد أنفسنا أمام عدة احتمالات وعدة فرضيات حول مدى قبول الاعتراف بالطلاق الالكتروني من عدمه، ذلك أنه يمكن أن يكون هذا الطلاق يؤثر على قدسية العلاقة الزوجية على

أساس أنه لا يتم بشكل مباشر وبالتالي قد يفتح المجال أمام الغش والتحايل، كما أنه قد يكون ضرورة لا مفرّ منها، لأن المجتمع يجب أن يتماشى مع متطلبات الحياة العصرية، أو بمعنى آخر يجب أن يخضع لما أفرزته الوسائل الحديثة.

وهي المسألة التي تثير إشكالية هذا البحث: في حال طلق الزوج زوجته باستخدام إحدى هذه الوسائل الإلكترونية، كيف يمكن للزوجة إثبات هذا الطلاق أمام القضاء إذا أنكر الزوج تطليقها، وهل يمكنها المطالبة بالتطليق على هذا الأساس.

بناء على ما سبق نطرح الإشكالية التالية:

ما هو موقف المشرع الجزائري من الطلاق الإلكتروني؟

ومن خلال هذه الإشكالية نستخلص مجموعة من الإشكاليات الفرعية:

- في حال طلق الزوج زوجته باستخدام إحدى هذه الوسائل الإلكترونية، كيف يمكن للزوجة إثبات هذا الطلاق أمام القضاء إذا أنكر الزوج تطليقها؟
- وهل يمكن للزوجة المطالبة بالتطليق على هذا الأساس؟ وهل يمكنها إثبات الطلاق الإلكتروني؟
- ما هو حكم الطلاق الإلكتروني؟ وما هي آثاره القانونية في ظل قانون الأسرة الجزائري؟
- ما هي الإشكاليات التي يثيرها إثبات الطلاق الإلكتروني من الناحية العملية؟

للإجابة على هذه التساؤلات سوف نتعرض خلال بحثنا إلى العناصر التالية:

المبحث الأول: مفهوم الطلاق الإلكتروني وصوره

المطلب الأول: مفهوم الطلاق الإلكتروني

المطلب الثاني: صور الطلاق الإلكتروني

المبحث الثاني: إثبات الطلاق الإلكتروني

المطلب الأول: موقف المشرع الجزائري من إثبات الطلاق الالكتروني

المطلب الثاني: حكم الطلاق الإلكتروني وآثاره

مجلة القانون، المجتمع والسلطة
ISSN: 2253-0266
المجلد: 12 العدد:2 السنة: 2023 ص.ص: 278-301
EISSN: 2600-6219

المبحث الأول: مفهوم الطلاق الإلكتروني وصوره

ورد الطلاق في القرآن الكريم في قوله تعالى: **{وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}**[1] وقال تعالى: **{الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ}**[2] وقال رسول الله صلى لله عليه وسلم: **{إن أبغض الحلال عند الله الطلاق}** رغم أن هناك من ضعّف هذا الحديث واعتبره غير صحيح.

ولتحديد مفهوم الطلاق الالكتروني وصوره، كان لا بد من توضيح مفهوم الطلاق في الشريعة الاسلامية، ثم في القانون الوضعي المتعلق بمسائل شؤون الأسرة، ثم تحديد المقصود بالطلاق الالكتروني مع الإشارة إلى نماذج لهذا النوع من الطلاق.

المطلب الأول: مفهوم الطلاق الإلكتروني

اختلفت المذاهب الفقهية حول تحديد مفهوم الطلاق، كما اختلفت مختلف التشريعات في تحديد مفهوم قانوني موحد للطلاق لذلك وجب علينا دراسة مفهوم الطلاق من الناحية اللغوية، الاصطلاحية، الشرعية والقانونية، ثم بعد ذلك نتعرض إلى تحديد مفهوم الطلاق الإلكتروني.

الفرع الأول: تعريف الطلاق

يعتبر الطلاق حل لرابطة الزواج شريطة أن يكون هذا الزواج صحيحا، الأمر الذي يقتضي منا تحديد تعريف الطلاق من الناحية اللغوية ومن الناحية الاصطلاحية.

أولا: تعريف الطلاق لغة

يعرّف الطلاق لغة كما يلي: الطاء واللام والقاف أصلٌ صحيح، يدل على التخلية والإرسال، يُقال: انطلق الرجل ينطلق انطلاقاً، وأطلقته إطلاقاً، ومن هذا الباب؛ عدا الفرس

[1] سورة البقرة، الآية 227

[2] سورة البقرة، الآية 229

طلقاً وطلقين، وامرأة طالق؛ أي طلّقها زوجها، والطالق: الناقة التي تُرسل لترعى حيث شاءت[1]، ويقال طلق قومه: تركهم وفارقهم، وتلفظ الُطلْق والُطلُق والَطلقُ والطليق والِطلق غير المقيد[2].

ثانيا: تعريف الطلاق اصطلاحا

تعددت التعاريف الفقهية للطلاق بتعدد المذاهب والآراء، وباختلاف الصيغ، فمنها تعريف الطلاق على أنه (رفع قيد النكاح المنعقد بين الزوجين بألفاظ مخصوصة)، وفي تعريف مقتضب هو: حل رابطة الزواج وإنهاء العلاقة الزوجية، وعرفه فقهاء الأحناف برفع القيد الثابت شرعاً بالنكاح، وقوله شرعاً يحترز به عن رفع القيد الثابت حساً، وعرفه الفقهاء الشافعية بأنه: حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه، وعرفه النووي في تهذيبه بانه تصرف مملوك للزوج يحدثه بلا سبب فيقطع النكاح، والطلاق عند المالكية صفة حكيمة ترفع حلية متعة الزوج بزوجته موجبا تكررها مرتين للحر ومرة لذي رق وحرمها عليها قبل زوج[3]، وعرفه آخرون بأنه: رفع قيد النكاح في الحال أو المآل بلفظ مخصوص أو ما يقوم مقامه[4].

يعتبر الطلاق أبغض الحلال عند الله، والأصل في الطلاق مرة أو مرتين، لكن إذا طلق الرجل زوجته للمرة الثالثة فإنها لا تحل له بعدها إلا إذا تزوجت رجلا غيره وطلقت منه بعد البناء أو توفى عنها زوجها.

---

[1] أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبوالحسين، **معجم مقاييس اللغة**، المجلد الجزء 3، (د.ب.ن، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1399هـ-1979م)، ص 421.

[2] ابراهيم مصطفى، أحمد الزيات ، عبد القادر حامد، و مُحَمَّد النجار، **المعجم الوسط**، (د.ب.ن، دار الدعوة للنشر- تحقيق مجمع اللغة العربية، دون تاريخ)، ص 564.

[3] بدران أبوالعينين، **الزواج والطلاق في الإسلام** (الإصدار الطبعة 1)، (مصر، مؤسسة شباب جامعة الإسكندرية، 2000)، ص 82.

[4] عثمان الزيلعي، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، (مصر، مطبعة بولاق، 1315هـ)، ص 143.

ISSN: 2253-0266
EISSN: 2600-6219

ورغم مشروعية الطلاق إلا أنه يحتمل عدة احتمالات وتفسيرات، فقد يكون الزوج مجبرا على لفظ الطلاق تجاه زوجته إذا خشي الوقوع في الحرام إذا استمر مع زوجته، وقد يكون ضرورة إذا استحالت العشرة نظرا لاستمرار الخلاف والشقاق بين الزوجين، وقد يكون مستحبا إذا لم تلتزم الزوجة بواجباتها الزوجية تجاه زوجها وفقا لما نص عليه الشرع والقانون.

ثالثا: تعريف الطلاق قانونا

بالرجوع إلى قانون الأسرة نجد أن المشرع الجزائري لم يتعرض لتعريف الطلاق، بل اكتفى فقط بذكر الطلاق كصورة من صور، بحيث جاء في المادة 47 من قانون الأسرة[1] ما يلي: **"تنحل الرابطة الزوجية بالطلاق أو الوفاة"**، بالإضافة إلى ذلك نصت المادة 48 من نفس القانون على أنه: **"مع مراعاة أحكام المادة 49 أدناه، يحل عقد الزواج بالطلاق الذي يتم بإرادة الزوج أو بتراضي الزوجين أو بطلب من الزوجة في حدود ما ورد في المادتين 53 و54 من هذا القانون"**.

يتضح من ذلك أن المشرع الجزائري لم يتوسع في المسائل القانونية المتعلقة بالطلاق، ولم يضع تعريفا محددا له، كما كان الأمر بالنسبة لفقهاء الشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني: تعريف الطلاق الإلكتروني

لقد أحدثت التقنيات العصرية منعطفا مهما في حياة الأشخاص، وذلك خلال فترة وجيزة، ولعل السبب في ذلك التطور السريع لشبكة الانترنت وما أحدثته من ثورة في مجال استخدام الحاسب الآلي، وهو الأمر الذي انعكس على عدة تعاملات وإجراءات وظواهر في الحياة الاجتماعية.

ومن خلال ذلك عرفت الممارسة القضائية نوع جديد من القضايا يتعلق بتثبيت الطلاق الالكتروني أمام المحاكم، الأمر الذي يدفعنا إلى ضرورة تحديد مفهومه وتحديد صوره.

[1] الأمر رقم 02/05 المؤرخ في 2005/02/27 المعدل والمتمم للقانون رقم 11/84 المؤرخ في 1984/06/09 المتضمن "قانون الأسرة الجزائري".

يُقصد بالطلاق الإلكتروني فك وانتهاء رباط الزواج عن طريق قول أو كتابة الزوج كلمة مقصودة، وقد يكون بالفعل الصريح أو غير المباشر من خلال استخدام الوسائط الحديثة في الاتصال، كالتحدث عبر الهاتف، إرسال الرسائل عبر البريد الإلكتروني أو حتى النصية، وقد يتم من خلال تطبيقات المحادثات الفورية.

والذي يميزه عن غيره هو الخصوصية التي يتم بها الطلاق من خلال الجهاز الإلكتروني الذي يتم استعماله، إذ يحدث الطلاق عن بُعد في المسافات وقد يكون هناك أحيانًا تواصل بين الزوجين، ويجب التأكيد على أن أي جهاز يتم استخدامه لإجراء الطلاق الإلكتروني هو مجرد وسيلة يتم من خلالها الانفصال أو الإعلام وقد يكون للتسليم بدون أي تدخل مباشر[1].

والطلاق الإلكتروني هو كل عبارة تعني بوضوح ودقة رغبة الزوج في تطليق زوجته، من خلال استخدام رسالة نصية قصيرة عبر الهاتف المحمول، أو عن طريق إرسال رسالة عبر البريد الالكتروني، أو أحد برامج المحادثة، أو سواها من الوسائل التقنية.

وقد اعتبر بعض الفقه أن الطلاق الإلكتروني مكروه، وذلك لما فيه من تسرع والضرر الواقع أو المتوقع بالزوجة والزوج معا، كما أنه يغلب فيه التجاحد والنكران، وقد يحدث أن يموت أحد الزوجين قبل ثبوت الطلاق الالكتروني مما يجعل حق مطالبة المدعي الآخر بحق الميراث قائما، كما أنه قد يتسبب في إطالة مدة العدة وعدم إمكانية معرفة مواعيدها الحقيقية نظرا لصعوبة إثبات هذا النوع من الطلاق[2].

[1] لحسين بن شيخ أث ملويا، **بحوث في القانون**، (بوزريعة- الجزائر، دار هومة، 2003)، ص 85.

[2] إيهاب حسين مصطفى، **الزواج والطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة**، (د.ب.ن، دار المعارف للنشر، د.ت)، ص59.

ويعتبر الطلاق الإلكتروني كل عبارة تعني بوضوح ودقة رغبة الزوج في تطليق زوجته، مستخدماً رسالة نصية قصيرة عبر الهاتف المتحرك، أو بريداً إلكترونياً، أو أحد برامج المحادثة، وسواها من الوسائل التقنية[1].

المطلب الثاني: صور الطلاق الإلكتروني

من خلال مفهوم الطلاق الالكتروني نتبين أن الطلاق الإلكتروني يقع بالمشافهة أو بالكتابة أو بما يدل عليه بواسطة إحدى وسائل الاتصال الحديثة، وبذلك فإن اختلاف صور الطلاق يختلف بحسب الوسيلة المستخدمة في إيقاعه، وقد تصدت وسائل الاعلام لمعرفة الرأي الفقهي المعاصر لهذا النوع من الطلاق، ولأن أهم وسيلتين للاتصال لإيقاعه هما: الطلاق عن طريق المشافهة، والطلاق عن طريق الكتابة.

1/- الطلاق الالكتروني عن طريق المشافهة

يتم الطلاق الإلكتروني مشافهة من خلال بعض الوسائل الحديثة، فقد يتم من خلال اتصال هاتفي أو إرسال رسالة صوتية عبر الهاتف، أو من خلال لفظ الطلاق عن طريق الدردشة الصوتية التي تتم عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

أ. الطلاق عن طريق رسائل الهاتف المحمول

قد يتم الطلاق بطريقة إلكترونية من خلال اتصال الزوج بزوجته ويلفظ لفظ الطلاق مباشرة وبشكل صريح، أو من خلال اتصاله بأحد أفراد عائلة زوجته ويخبره بأن زوجته طالق باعتبار أن العصمة بيد الزوج وبالتالي لا يقتضي الأمر موافقة الزوجة على الطلاق، كما يمكنه أن يبلغ زوجته بهذا الطلاق من خلال إرسال رسالة صوتية عبر الهاتف بأنها طالق.

وفي الجزائر فقد أعرب العلماء عن استنكارهم من إقدام بعض الأزواج على تطليق زوجاتهم من خلال رسائل المحمول واعتبروه تلاعبا عجيبا وغير مقبول فلقد قال الدكتور مُحَمَّد

[1] **المرجع نفسه**، ص 54.

شريف قاهر رئيس لجنة الفتوى في المجلس الإسلامي الأعلى في الجزائر أن تفكيك الرباط الشرعي بين الزوجين قضية خطيرة أولاها الشرع عناية خاصة لأنها تربط بين الزوج والزوجة بعقد غليظ لأن الرسالة التي أرسلها قد تكون مفتعله أو مكذوبة هدفها التفريق بين الزوجين لذلك أوجب حضور الشهود أو اعتراف المطلق بما فعله وشرط أن لا يكون المطلق في حالة غيبوبة أو مرض أو سكر[1].

ب. الطلاق لفظا عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي

كما يمكن أن يتم الطلاق الإلكتروني من خلال المحادثات والدردشة الصوتية التي تتيحها وسائل التواصل الاجتماعي باختلاف أنواعها، ومن ذلك نذكر الواتساب والفايبر والماسنجر والسكايب وغيرها من الوسائل التي تسمح بالتواصل مباشرة بين طرفين من خلال الصوت والصورة، وبالتالي يستطيع الزوج الاتصال بزوجته عن طريق إحدى هذه الوسائل مباشرة ويطلقها شفاهة سواء تم ذلك صوتا فقط أو صوتا وصورة.

وقد يكون الطلاق كنائي وهو كل لفظ يحتمل الطلاق وغيره، ولم يتعارفه الناس في إدارة الطلاق. مثل قول الرجل لزوجته ألحقي بأهلك، إذهبي، أخرجي انت بائن ... ونحوها من الألفاظ التي لم توضع للطلاق، ويفهم الطلاق منها بالقرينة أو دلالة الحال[2].

وقد يكون الطلاق بالإشارة للتعبير عن ما يفيد معنى الطلاق، وذلك إذا كانت وسيلة الاتصال التي يستعملها الزوج بإمكانها نقل الصورة أيضا، بمعنى التواصل الإلكتروني بين الطرفين يتم من خلال الصوت والصورة، أي وسيلة تواصل صوتية ومرئية كالسكايب، أو الماسنجر والواتساب وغيرها من التطبيقات التي تسمح بالتواصل بين غائبين صوت وصورة.

[1] لحسين بن شيخ أث ملويا، **مرجع سابق**، ص 88.

[2] إيهاب حسين مصطفى، **مرجع سابق**، ص 33.

2/- الطلاق الالكتروني عن طريق الكتابة

إن الطلاق بالكتابة بشتى صوره وأشكاله هو طلاق يحتمل غالبا التزوير، فإذا غلب عليه هذا الاحتمال كان لزوما قيام الدليل الذي يثبت حصول هذا الطلاق، لأن الطلاق الكتابي يتم بلفظ مكتوب وصريح يفيد الفرقة والانفصال بشكل صريح، فقد يتم الطلاق الالكتروني عن طريق الكتابة وذلك كأن يرسل الزوج رسالة نصية عبر الهاتف لزوجته تتضمن معنى الطلاق، أو يتم الإرسال عن طريق البريد الالكتروني أو غيرهما من وسائل الاتصال الحديثة.

ج. الطلاق عن طريق رسائل كتابية من الهاتف المحمول أو بالبريد الإلكتروني

الهاتف المحمول ويسمى أيضا الهاتف النقال وهو وسيلة اتصال لاسلكية أصبحت من أكثر الوسائل المستعملة حديثا للتواصل بين الأفراد سواء من خلال الاتصال العادي أو من خلال التواصل عبر شبكة الانترنت.

ويعرف البريد الالكتروني بأنه خدمة لإرسال واستقبال الرسائل الكترونيا عن طريق شبكة الانترنيت، وتشمل إرسال الرسائل النصية والصور والأصوات ومقاطع الفيديو والرسوم البيانية، ... ويوفر الانترنيت خدمة المحادثة أو الحوار المباشر أو الدردشة فمن خلالها يمكن الوصول إلى المقاهي والمنتديات الافتراضية الموجودة على الشبكة، فيتم الحوار الحي في اللحظة ذاتها مع أشخاص آخرين، إما بالكتابة أو الصورة أو الصوت والصورة معا باستخدام السماعة والكاميرا، فتعرف بأنها: إمكانية التواصل والحديث بين الاشخاص المتقاربين أو المتباعدين جغرافياً عبر الانترنيت في ذات الوقت بالنص والصوت والصورة، كما يمكن تبادل الملفات والمستندات مباشرة مع الاشخاص الذين نتحاور معهم ويكون استعمال هذه الخدمة عن طريق برنامج الماسنجر وهو بأنواع متعددة مثل: الياهو والماسنجر[1].

[1] بلال مروان الإسماعيل، **تعلم واحتراف الانترنت**، (الإصدار الطبعة الأولى)، (حمص- سوريا، دار مهرات للعلوم، 2007)، ص 112.

الطلاق بالرسائل القصيرة عبر الهاتف المحمول أو بالبريد الالكتروني تأخذ حكم الطلاق بالكتابة، ويقع الطلاق بالكتابة رغم ثبوت قدرة الزوج على التلفظ بالطلاق مباشرة.

ويشترط لوقوع الطلاق بهذه الطريقة كتابة أن تكون الكتابة موجهة إلى الزوجة ومرسلة إليها، فيجب التأكد أن الذي قام بكتابة الرسالة وإرسالها إلى الزوجة هو الزوج فعلا لا غيره، لأن الطلاق لا يقع من غير الزوج، وكذلك ألا يكون الزوج مدهوشا أو مرها حال كتابة الرسالة، وأن ينوي الطلاق عند الكتابة... وفي سياق متصل ...فإن يكون لفظ الطلاق الصريح يقع سواء أكان المطلق جادا أم هازلا، لقوله صلّى الله عليه وسلّم: **"ثلاث جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النكاح، والطلاق، والرَّجْعَةُ"**[1].

ويشترط لوقوع الطلاق الكتابي سواء كان عبر الإيميلات أو المسجات عدة شروط وهي: أن تكون الكتابة واضحة بحيث يمكن قراءتها بسهولة للقارئ من غير تقطع للكلمات أو اختفاء للحروف[2]. فحكم الكتابة كاللفظ مؤكد حصول الطلاق إذا تحقق عبر الرسائل القصيرة أو وضح أن الطلاق لا يحصل إذا كان النص بلفظ طلقة واحدة، أما إذا عدد لفظ الطلاق فإنه يحصل وأن المرأة تطلق ولو لم يشهد شاهد، لأن الشهادة تحصل عند إنكار الزواج.

د. الطلاق الإلكتروني عن طريق وسائل أخرى

بالإضافة إلى الطلاق الإلكتروني من خلال الرسائل الكتابية أو الصوتية سواء عبر الهاتف أو عبر البريد الإلكتروني، توجد وسائل أخرى أحدثتها التكنولوجيا العصرية نذكر منها: التليكس والفاكسميل وهي من ضمن الوسائل التي تستخدم في وقوع الطلاق من الزوج.

---

[1] إخلاص القاضي، "الطلاق عبر الرسائل القصيرة"، (26 ديسمبر 2012)، من موقع عمون: (https://www.ammonnews.net/article/140339) تم تصفح الموقع في 07 فيفري 2023.

[2] **المرجع نفسه.**

التليكس هو جهاز طباعة الكتروني يرسل رسالة الكترونية إلى جهاز آخر أو عن طريق مكتب البرق، بتحويل الحروف المكتوبة إلى نبضات كهربائية سواءً داخل البلد الواحد أو بين بلدين... أما الفاكسميل هو جهاز استنساخ بالهاتف يمكن به نقل الرسائل والمستندات المخطوطة باليد أو المطبوعة وتسلمها عن طريق شبكة المركزي أو عن طريق الأقمار الصناعية[1].

إن الرسالة التي ترسل عبر الفاكس هي نفسها الرسالة التي سيتسلمها المرسل إليه أي لا توجد نسخة أخرى، أي أنه نسخة أصلها منها نفسها، وليست صورة أو نسخة ثانية.

فالسندات الإلكترونية المستخرجة من الفاكس قد تكون فيها نقاط ضعف تقنية، منها احتمال حصول خطأ في عملية الإرسال والاستقبال، وأن إرسال هذه السندات بواسطة الفاكس قد لا يؤكد استلام مضمونها من قبل المرسل إليه، بل يفيد المرسل فقط[2]، وبالرغم من نقاط الضعف هذه فإن السندات الالكترونية المستخرجة من الفاكس، لا تزال أداة تبادل وتستخدم في التعامل اليومي للأفراد[3].

بالنتيجة يمكن القول أن الطلاق يقع كتابة متى توفر الدليل القانوني والشرعي القاطع، لكن لا يمكن الأخذ بهذا الموقف على إطلاقه، لأن الأمر يخضع لعدة احتمالات تغير منحى وقوع الطلاق، فإذا افترضنا أن الزوجة وصلتها رسالة أو بريد إلكتروني من زوجها وباسمه سواء من هاتفه الخاص به أو من بريد الإلكتروني، فهل هذا يعني حقا أن الزوج نفسه

[1] حازم نعيم الصمادي، **المسؤولية في العمليات المصرفية الالكترونية** (الإصدار الطبعة الأولى)، (عمان – الأردن، دار وائل للنشر والتوزيع، 2003)، ص 26.

[2] طوني ميشال عيسى، **التنظيم القانوني لشبكة الانترنت** (الإصدار الطبعة الأولى)، (بيروت – لبنان، المنشورات الحقوقية صادر، 2001)، ص 335.

[3] عباس العبودي، **تحديات الإثبات بالسندات الالكترونية ومتطلبات النظام القانوني لتجاوزها** (الإصدار الطبعة الأولى)، (بيروت – لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2010)، ص 21.

هو من قام بإرسال الرسالة أو البريد الإلكتروني، بحيث يمكن أن يتم ذلك من قل شخص آخر دون علم الزوج، أو أن يتم اختراق الحساب الإلكتروني الشخصي الخاص بالزوج.

بل وأكثر من ذلك يمكن أن تقوم الزوجة نفسها بإرسال الرسالة من هاتف زوجها إلى هاتفها بغرض إثبات واقعة الطلاق خاصة إذا كانت ترغب في الطلاق من قبل وكان زوجها يرفض تطليقها. وبالتالي كيف يمكن إثبات هذا الطلاق أمام القضاء خاصة أمام رفض الزوج وإنكاره لحدوث هذا الطلاق الإلكتروني وأنه لا علم له بالرسالة المكتوبة المرسلة باسمه؟ هذا ما سيتم دراسته من خلال المبحث الثاني من هذا البحث.

المبحث الثاني: إثبات الطلاق الإلكتروني

يعتبر الطلاق الالكتروني طلاق غير موثق يحتاج إلى إثبات وتوثيق لدى المحكمة المختصة إقليميا، فقد يقوم الزوج بالاعتراف الطلاق الالكتروني في مواجهة زوجته وفي هذه الحالة لا يوجد إشكال، كما قد ينكر الزوج هذا الطلاق كأن لا يكون صادرا منه وفي هذه الحالة نكون أمام طلاق غير موثق يقع عب إثباته على الزوجة إن كانت هي المدعية، لذلك لا بد من دراسة وسائل الإثبات المعتمدة لإثبات هذا النوع من الطلاق خاصة وأنه يصدر وفق الوسائل الإلكترونية الحديثة، وكذا دراسة الآثار المترتبة عن إثبات الطلاق الإلكتروني.

المطلب الأول: موقف المشرع الجزائري من إثبات الطلاق الالكتروني

بالرجوع إلى قوانين الأحوال الشخصية، نلمس أنها تناولت صيغة الطلاق، واكتفت ببيان حكم الطلاق كتابة، دون الإشارة إلى أحكام الطلاق من خلال وسائل الاتصال الحديثة. فقد نص قانون الأحوال الشخصية الأردني في المادة 86 منه على أنه: "يقع الطلاق باللفظ، أو الكتابة، ويقع من العاجز عنهما بإرادته المعلومة"[1].

[1] محمود علي السرطاوي، **شرح قانون الأحوال الشخصية** (المجلد الطبعة 3)، (الأردن، دار الفكر، 1431هـ-2010م)، ص 241.

ISSN: 2253-0266
EISSN: 2600-6219

أما المشرع الجزائري فنجده لم يتعرض إلى أشكال إيقاع الطلاق في قانون الأسرة، لا كتابة ولا شفاهة كما كان الأمر فيما يتعلق بالرضا في إبرام عقد الزواج الذي نص فيه المشرع صراحة أنه قد يتم كتابة أو بالإشارة.

وبالرجوع إلى القواعد الخاصة بالإثبات والتي تعتمد على أهمية الإثبات عن طريق الإقرار والشهادة أو اليمين للتعبير عن الإرادة يطرح الإشكال في إمكانية استخدام هذه الوسائل من أجل إثبات الطلاق الإلكتروني، خاصة بالنظر إلى أقسام الطلاق الالكتروني التي تتمثل في الصيغة الكتابية والصيغة الشفهية، لذلك فإنه يترتب علينا دراسة وسائل إثبات الطلاق الالكتروني وفقا لهذه القواعد الخاصة بحسب كل صورة من صور الطلاق الالكتروني.

1/. إثبات الطلاق الالكتروني الكتابي:

تتعرض الكتابة والتوقيع ومن ثم الرسائل الالكترونية، أسوة بالبيانات والمعلومات الالكترونية، لجملة من المخاطر منها ما يكون بفعل الطبيعة كظروف الحر والبرد والرياح والأمطار وأثر هذه العوامل على وسائل حفظ وتخزين تلك البيانات، وقد تنتج هذه المخاطر عن الاستخدام غير الصحيح لبرامج الحاسب الآلي والأجهزة الملحقة به، وإن كانت هذه المخاطر قد تضاءلت بسبب التطور التكنولوجي الهائل في مجال تقنية المعلومات[1].

وبالقياس على ما سبق يمكن القول أن هذه العيوب والأخطاء التي قد تتعرض لها البيانات في الرسائل الالكترونية قد تؤثر على وقوع الطلاق ومدى صحته إذا ما تم الطلاق بإحدى هذه الوسائل الالكترونية المكتوبة، وبذلك لا يمكن تحديد ما إذا كان الطلاق الالكتروني في هذه الحالة طلاقا صحيحا أم باطلا.

[1] أسامة أحمد شوقي المليجي، **استخدام مستخرجات التقنيات العلمية الحديثة وأثره على قواعد الإثبات المدني**، (القاهرة – مصر، د.د.ن، 2000)، ص 13.

التشريع الجزائري شأنه شأن التشريعات العربية لم يتطرق إلى مسألة وقوع الطلاق الإلكتروني، وبالتالي يفتقر القانون الجزائري بذلك إلى تحديد وسائل إثبات هذا الطلاق. فنجده قد اكتفى بالنص على أن الطلاق لا يثبت إلا بحكم بعد عدة محاولات صلح يجريها القاضي دون أن تتجاوز مدته 3 أشهر ابتداء من تاريخ رفع الدعوى، وهو ما أشارت إليه المادة 49 فقرة 1 من قانون الأسرة الجزائري.

غير أنه بالرجوع إلى شروط الطلاق عموما نجد أن هناك أربع (04) شروط أساسية لا يصح الطلاق في غيابها، يمكن تحليلها كما يلي:

- أن يصدر الطلاق من الزوج نفسه، فإن صدر من غيره فإنه لا يقع، وبالقياس على حالة الطلاق الالكتروني إذا تم كتابة بوسيلة إلكترونية أو وسيلة اتصالات حديثة، فكيف يمكن معرفة المرسل إذا تم الإرسال عن طريق الهاتف أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو أي وسيلة إلكترونية حديثة، خاصة مع إمكانية قرصنة الهواتف أو الحسابات البريدية الإلكترونية، وبالتالي فإمكانية إرسال رسالة عن طريق الهاتف أو البريد الالكتروني الخاص بالزوج قد يكون من غيره وبالتالي لا يقع الطلاق.
- البلوغ والعقل: وبالتالي يستثنى من قبول الطلاق الصبي والمجنون والسكران فلا يقبل طلاقهم، وبالتالي ما دام الطلاق تم كتابة وتم إرساله بوسيلة إلكترونية كيف يمكن إثبات أن من أرسل الرسالة كان في تمام حالته العقلية ولم يكن مصابا بأي مرض عقلي أو نفسي وقتها، وكيف يمكن إثبات أنه أرسل الرسالة وهو بوعيه الكامل ولم يكن في حالة سكر.
- الاختيار: بمعنى لا يقبل طلاق المكره، وهذا الشرط أيضا يصعب إثباته إن لم يكن مستحيلا، فإرسال رسالة نصية عبر الهاتف أو إرسال بريد إلكتروني مثلا لا يثبت اختيار المرسل في كتابة رسالته، فقد يكون كتبها مكرها نتيجة تهديد.

- القصد: ويقصد به إرادة التلفظ، وإرادة المعنى الذي وُضِع له؛ أي ألّا يقصد الزوج غير معنى الطلاق بما تلفّظ به، ولا يقع طلاق المعلّم الذي يذكره، وربّما يُكرّره بقَصد التعليم، أو الذي يرويه عن نفسه، أو عن غيره؛ لأنّه يقصد الحكاية وليس الطلاق، وكذلك لا يقع طلاق غير الناطق بالعربية الذي لا يفهم معنى الطلاق وتلفّظ به، ولا يقع طلاق النائم؛ لأنّه لم يقصده[1]، وهنا أيضا القصد لا يمكن إثباته إذا صدر الطلاق عبر الوسائل الالكترونية.

صورة إثبات الطلاق الإلكتروني بالإقرار هو اعتراف وإقرار الزوج في مجلس القضاء بأنه طلق زوجته، محددا صبغة الطلاق، ومكانه، ووقته، وكيفيته، وأنه كان بكامل الأهلية، وقاصدا طلاق زوجته[2].

بحيث لا يمكن اعتبار الرسائل الالكترونية دليل إثبات، لإثبات التصرفات القانونية التي يشترط القانون إثباتها بالكتابة، في ظل القوانين التي لم تنظم الكتابة الالكترونية، غير أن ذلك لا يمنع صلاحيتها لإثبات الوقائع المادية أو التصرفات القانونية التي يجيز القانون إثباتها بشهادة الشهود أو القرائن وهذا ما قضت به محكمة التمييز الاتحادية في العراق بأنه لا يثبت الضرر الموجب للتفريق بين الزوجين استنادا إلى رسائل بواسطة الهاتف النقال ما لم تدون هذه الرسائل في محاضر ضبط الدعوى وتقوم المحكمة بتفريقها بموجب محاضر أصولية حتى يمكن للمحكمة التحقق عما إذا كانت تلحق ضررا جسيما بالزوجة[3].

---

[1] وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته** (الإصدار الطبعة الرابعة، المجلد الجزء 9)، (سوريا، دار الفكر، د.س.ن)، ص 886.

[2] أردوان مصطفى إسماعيل، و هدى عمت مُحَمَّد، **الطلاق الإلكتروني في الفقه الإسلامي وقوانين الأحوال الشخصية – دراسة فقهية تقويمي**ة، المجلد 22(العدد 6)، (د.ب.ن، مجلة زانكو للعلوم الإنسانية، 31 ديسمبر 2018)، ص 33.

[3] قرار صادر عن محكمة التمييز الاتحادية، مجلس القضاء الأعلى، غرفة الأحوال الشخصية، العراق، تحت رقم: 2691/إثبات/2008، بتاريخ: 2008/08/19، منشور على الموقع: https://www.sjc.iq/qview.601/، تم الاطلاع بتاريخ: 2023/01/17.

يتضح من القرار المذكور بشكل واضح عدم جواز الإثبات بالرسائل الالكترونية (*SMS*) المرسلة من الزوج لزوجته عن طريق الهاتف النقال، ونسبة هذه الرسائل إلى الزوج بالنظر لصدورها من هاتفه النقال ما لم يثبت بشكل قانوني أن هاتفه وقت إرسال تلك الرسائل لم يكن تحت سيطرته، كما لم تمكن من إثبات أن الهاتف قد فقد منه، أو سرق وقت إرسال تلك الرسائل –وأجازت الاستناد إلى هذه الرسائل لإثبات الضرر إلا أنها أخذت على محكمة الأحوال الشخصية عدم ضبطها الرسائل في محضر الدعوى حتى يمكن الاطلاع عليها وتدقيقها من قبل محكمة التمييز لتفرض رقابتها وما إذا كانت قد وصلت إلى ما انتهت إليه بنا على أسباب مقنعة معقولة من عدمه، لا أن تكتفي بالاطلاع عليها[1].

وقد فرَق المشرع الجزائري في قواعد الإثبات المدني بين الإقرار الذي يقع أمام المحكمة عن غيره، بحيث عرّف الإقرار القضائي بأنه إخبار الخصم أمام المحكمة بحق عليه لآخر، أما الإقرار غير القضائي فعَرفه بأنه الإقرار الذي يقع خارج المحكمة. والمقصود بالإقرار هنا هو الاقرار القضائي الذي يجعل الواقعة القانونية المقر بها ثابته بحيث تغني المحكمة والخصوم عن البحث عن دليل آخر.

أما بالنسبة للإثبات بالشهادة فان الزوجة اذا كانت هي المدعية وأنكر الزوج المدعى عليه الادعاء بالطلاق بالرسالة الالكترونية، أو لم يحضر أصلا فلن يكون بوسعها إحضار الشهود لأنها لا تعرفهم على الأغلب، إلا إذا كانت قد عرفتهم بمشاهدتها لهم عن طريق كاميرا الانترنت إن حصل الطلاق بالمحادثة الكتابية، أما الزوج فإذا كان مدعيا وأنكرت الزوجة المطلقة المدعى عليها حصول الطلاق أو معرفتها به أو لم تحضر أمام المحكمة فيكون بوسعه إحضار الشهود للإثبات. ونصاب الشهادة المقبول في دعوى إثبات الطلاق لا يقل

[1] علي عبد العالي خشان الأسدي، **حجية الرسائل الالكترونية في الإثبات المدني** (الطبعة الأولى)، (بيروت – لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2013، ص 43..

عن رجلين ولا تجوز شهادة النساء لقوله تعالى في الآية الثانية من سورة الطلاق: **"فاذا بَلَغنَ أجَلهُنّ فأمسكوهن بمعروفٍ او فارقوهنَّ بمعروف وأشهدوا ذويْ عدْل مِنكم"**. فقد ورد ذكر الشهود بلفظ التذكير[1].

أما بالنسبة لليمين فلا يتم توجيهها إلا في حالة عجز المدعي على إثبات دعواه بباقي وسائل الإثبات المتاحة من إقرار وشهادة شهود، تطبيقا لقاعدة: البينة على من ادعى واليمين على من أنكر، وبالتالي في حالة حصول الطلاق الالكتروني الكتابي ولم تتمكن الزوجة أو الزوج من إثبات هذا الطلاق عن طريق الإقرار أو عن طريق شهادة الشهود جاز للقاضي توجيه اليمين إلى الطرف الذي ينكر وقوع هذا الطلاق، ومثال ذلك كأن يتم توجيه اليمين للزوج إذا أنكر إرسال رسالة إلكترونية لزوجته تتضمن طلاقها.

وفي الأخير يمكن القول أن الطلاق لا يحصل إذا كان النص بلفظ طلقة واحدة، أمّا إذا عدّد لفظ الطلاق، فإنّه يحصل، فالمرأة تطلَق ولو لم يشهد شاهد، لأن الشهادة تحصل عند إنكار الزوج إن لم يَطلُب الطلاق.

2/. إثبات الطلاق الالكتروني الشفهي:

إن الطلاق الالكتروني شأنه شأن الزواج الإلكتروني إذا تم عن طريق الهاتف الذي يقتصر على الصوت فقط فإنه لا يصح، والسبب في ذلك راجع إلى إمكانية التلاعب بالأصوات كالتقليد أو تشابه الأصوات خاصة في غياب الصورة التي وحدها يمكنها تأكيد صحة الصوت من عدمه، وخاصة في ظل وجود تطبيقات إلكترونية تسمح بتغيير الأصوات وحتى بخلق أصوات مطابقة لصوت أي شخص نريد، لذلك الكثير من الفقهاء لم يجيزوا

[1] عمار مُحَمَّد كمال، "الطلاق بوسائل الاتصال الحديثة، موقع المحكمة الاتحادية العليا"، 2013/09/09، (http://www.iraqidevelopers.com/iraqfsc/ar/node/399)، تم الاطلاع بتاريخ: 2022/12/03.

الطلاق الصادر عن طريق الهاتف المحمول إذا تم الطلاق عن طريق الصوت فقط، واشترطوا لوقوع الطلاق أن يتم صدوره من الزوج صوتا وصورة.

وقد يقوم مدعي الطلاق بتسجيل مكالمة هاتفية وحفظ الصوت الذي يثبت تلفظ الزوج به، في جهاز الهاتف أو قرص صلب سواء تم ذلك عبر شبكة الانترنت أو غيرها من وسائل الاتصال، أو ضمن شريط تسجيل، ... حيث يستحضر ما تم حفظه من كلام أمام القاضي كدليل إثبات وقوع الطلاق، فهل يعد ذلك بينة شرعية تخول للمدعي الحكم له بمقتضاها؟ لا يصلح أن يكون واحدا من هذه الأجهزة دليلا يحل محل البينة لعدم توفر الثقة والأمان فيها، فمن الممكن العبث بها جميعا، فضلا عما تتيحه التقنيات الحديثة من إمكانيات الحذف والزيادة والدبلجة وطرق التزوير والتحريف التي لا تحصى.

فبالنسبة للطلاق الالكتروني الذي يتم شفاهة يخضع لعدة صعوبات في الإثبات، حتى ولو تم عبر تقنية الفيديو، فكيف يمكن إثبات أن الزوج هو نفسه صاحب الرسالة الصوتية، باعتبار أن هناك عدة برامج تسمح بتقليد أصوات الأشخاص لتبدو وكأنها لأصحابها فعلا.

حتى الفيديو يمكن أن يكون خدعة بحيث يمكن تركيب الصور والصوت على فيديو آخر ليبدو وكأن الزوج هو فعلا من لفظ الطلاق في مواجهة زوجته، وبالتالي كيف يكون مصير هذا الطلاق أمام المحكمة، وهل يمكن إثباته خاصة وأن أهم سؤال يطرح في هذه الحالة لماذا اختار الزوج إنهاء الحياة الزوجية بهذه الطريقة عبر الوسائل الإلكترونية.

وربما الإجابة على هذا السؤال قد تكمن في أن الطلاق الالكتروني الذي يتم من خلال إحدى وسائل التواصل الاجتماعي يتيح للرجل حرية اتخاذ القرار، بعيداً عن ضغوط الأهل خاصة حين اجتماعهم لمناقشة المشكلة، ويكون سهلا على الزوج من أجل تفادي حدوث مشكلة أكبر إن طلقها وجهاً لوجه.

مجلة القانون، المجتمع والسلطة
ISSN: 2253-0266
المجلد: 12 العدد:2 السنة: 2023 ص.ص: 278-301
EISSN: 2600-6219

المطلب الثاني: حكم الطلاق الإلكتروني وآثاره

إن فك الرابطة الزوجية عن طريق الطلاق يترتب عنه عدة آثار قانونية، ولعل أهم هذه الآثار الناجمة عنه والتي تستدعي الدراسة في حال تم الطلاق بوسيلة إلكترونية نجد العدة، باعتبار أن احتساب العدة من شأنه أن يخلق العديد من المشاكل من الناحية العملية، على أساس أن احتساب العدة يقوم على تحديد التاريخ الصحيح لوقوع الطلاق.

1/. تعريف العدة

العدة هي فرصة يتدارك فيها الزوج أخطائه ومدة يتروى فيها كما أنها فرصة يجري فيها كل زوجين نفسه بالبعد عن صاحبه، وبالإضافة إلى هذا فإن زواج المطلقة على أثر طلاقها دون انتظار فترة معينة يثير كثيرا من الاقاويل والشبهات وكذلك فإن زواج المتوفى عنها زوجها مباشرة أمر تأباه الكرامة ويتنافى مع الوفاء الزوجي ولا يتفق مع التقاليد الإسلامية التي تحترم وتقدس رابطة الزوج[1].

أما في قانون الأسرة الجزائري لم يرد تعريف العدة بل اكتفى المشرع بذكرها كأثر من آثار الطلاق ولم يحدد ماهيتها، وقد نص عليها في أربعة مواد من نفس القانون أي قام بحصرها في المواد: 58، 59، 60 و61 من قانون الأسرة الجزائري.

2/. آثار الطلاق الالكتروني على احتساب العدة

تعد مسألة تحديد تاريخ بداية حساب مدة الطلاق من المسائل التي اختلف بشأنها القانونيين، فالأستاذ بلحاج العربي عند تفسيره المادة 49 من قانون أسرة الجزائري اعتبر أن الطلاق في الجزائر لا يقع إلا لدى المحكمة وتحت إشراف القضاة، كما يرى الاستاذ عمر زودة أن الطلاق لا يقعد إلا بإعلان الزوج عن إرادته امام جهة الرسمية وأن الطلاق الذي

[1] بلحاج العربي، **الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري** (المجلد الجزء 1)، (الجزائر، ديوان المطبوعات الجزائرية، المحرر، 2004)، ص 370.

يتلفظ به الزوج خارج المحكمة لا يقع. وعند تفسيره لنص المادة 58 من ذات القانون اعتبر أن العدة تبدأ من تاريخ الإعلان عن الطلاق من قبل القاضي[1].

تبين المادة 49 من قانون الأسرة أن الحكم القضائي يكون لإثبات الطلاق، ولكن إيقاع الطلاق من طرف الزوج وكيفية ممارسته لحقه الإرادي غير مقيد بوجوب إبدائه أمام المحكمة، فإذا تلفظ الزوج بالطلاق قبل رفع الدعوى القضائية فإنه يقع ويرتب آثاره.

وبالتالي فإن تاريخ حساب عدة الطلاق مرتبطة بتحقق السبب الداعي لوجوبها والمتمثل في الطلاق. وبذلك فإن المفروض أن العدة يبدأ سريانها من تاريخ تصريح الزوج بالطلاق وليس من تاريخ تصريح القاضي، وعلى القاضي التحري وإجراء تحقيق بشأن واقعة الطلاق العرفي ولتحديد تاريخ وقوعه لمعرفة تاريخ بداية سريان عدة الطلاق الرجعي[2].

في حين أن المشرع الجزائري في قانون الأسرة يحدد بداية سريان العدة في حالة فك الرابطة الزوجية بالطلاق بإرادة الزوج أو بالتطليق أو بالطلاق بالتراضي من تاريخ صدور الحكم القاضي بالطلاق ليرتب آثاره، وليس من تاريخ اللفظ بالطلاق من الزوج في مواجهة زوجته.

وهنا يثار الإشكال إذا تم الطلاق إلكترونيا، فهل يمكن اعتبار الطلاق قائما في هذه الحالة، ذلك أن الطلاق الالكتروني يحتاج إلى تأكد الزوجة من أن الذي خاطبها بالطلاق هو زوجها، لأن الوسائل الالكترونية أكثر عرضة للتزوير، لأنه على أساس وقوع الطلاق يتم احتساب العدة من وقت صدوره شفاهة، أما عن الطلاق الالكتروني كتابة فهو كناية، لا يمكن من خلاله إثبات إن كان الزوج عندما أرسل رسالة بطلاق زوجته كان يريد إيقاع

[1] نور الدين لمطاعي، "عدة الطلاق الرجعي وأثرها على الأحكام القضائية"، (أطروحة دكتوراه دولة في القانون، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2006)، ص 82-85.

[2] المرجع نفسه، ص 89.

الطلاق أم لا، فمن الصعب تحديد نيته في هذه الحالة، لأن الكناية تفتقر إلى النية لذلك مسألة إثبات الطلاق الالكتروني في هذه الحالة تخضع للسلطة التقديرية للقاضي.

ونتيجة لذلك، ولأن احتساب العدة يتوقف على التاريخ الحقيقي للطلاق، وبالرجوع إلى قانون الأسرة الجزائري خاصة المادة 58 منه، تنص على أن المطلقة المدخول بها تعتد بثلاثة قروء من تاريخ التصريح بالطلاق وهو ما أشارت إليه المواد 58 و60 و61 من قانون الأسرة الجزائري، مما يجعل الأمر صعب الإثبات في حالة الطلاق الإلكتروني لأنه لا يمكن تحديد التاريخ الحقيقي للنطق بالطلاق الصادر من خلال الوسائل الالكترونية.

خاتمة:

لقد خلصت الدراسة إلى أن الطلاق الإلكتروني واقع ولا يختلف عن بقية أنواع الطلاق بغض النظر عن الوسيلة الإلكترونية التي يستخدمها الزوج، سواء كان ذلك باستخدام الهاتف المحمول أو البريد الإلكتروني، غير أنه تجدر الإشارة أن الطلاق الالكتروني فتح المجال أمام العديد من حالات الخداع والتحايل في غياب الضوابط التي يجب احترامها، ومن أبرز حالات الخداع هذه قيام بعض الزوجات بتطليق أنفسهن من خلال استخدام هواتف أزواجهن المحمولة دون علمهم وإرسال رسالة نصية بطلاقهن لاستغلالها في الحصول على الطلاق.

النتائــج:

- لم تنظم التشريعات العربية والإسلامية على غرار المشرع الجزائري مسألة الطلاق الذي يتم عبر وسائل الاتصال الحديثة، ولم يضع تعريفا محددا له، وتم ترك هذا الموضوع لاجتهاد المحاكم للفصل فيه وفقا لمدى مطابقته لمبادئ الشريعة الإسلامية.
- من الأمور البديهية والتي لا خلاف فيها أن الزوج متى صدر منه لفظ الطلاق وكان يقصده فهنا يقع طلاقه سواء بحضور الزوجة وعلمها أم في غيابها ورفضها، فالأمر سيان، فحتى في حال حضور الزوجة ورفضها يقع الطلاق متى صدر مقصودا من الزوج.

- قد يتم إرسال رسالة نصية أو بريد إلكتروني من الزوج إلى الزوجة بعبارة صريحة وواضحة تفيد الطلاق، لكن لا يمكن الجزم بأن من أرسل الرسالة هو الزوج نفسه، لأنه يحتمل أن يتم الإرسال من طرف شخص آخر باستخدام هاتف أو بريد الزوج.
- إن تحديد القيمة الثبوتية للرسائل الالكترونية المعتمدة في لفظ الطلاق سواء كتابة أو شفاهة يتوقف على مدى ثبوتها وعدم إمكانية التلاعب بها.
- ان الطلاق بشكل عام يثبت وقوعه بطرق الإثبات القانونية التي أقرتها الشريعة الاسلامية وهي الاقرار والشهادة واليمين، وهي طرق إثبات نصت على أحكامها وإجراءاتها قواعد الإثبات التي وردت في نصوص القانون المدني الجزائري.
- إن التوقيع له حجية في الاثبات بالقانون، وبالتالي فالرسالة الموجهة من الزوج إلى زوجته قد تكون مرفقة بتوقيعه مما يعزز الشهادة أمام المحكمة، غير أن هذا التوقيع يعتبر قرينة قضائية فقط باعتباره من الوسائل التكنولوجية الحديثة وبالتالي يمكن للقاضي استنباط القرائن القضائية مما يجعل هذا الدليل قرينة بسيطة يقبل إثبات العكس.

التوصيــات:

- حث الباحثين والمختصين في العلوم الالكترونية الحديثة للبحث من أجل تقديم مقترحات لإيجاد حلول يمكن الاستفادة منها للتحقق من هوية المرسل عن طريق الوسائل الالكترونية.
- إعادة النظر في قانون الأسرة وذلك بتعديل النصوص القانونية بقبول الطلاق الإلكتروني أمام القضاء الجزائري متى توفرت الشروط التي تتماشى مع ما أصدرته وسائل التكنولوجيا الحديثة.
- العبرة لوقوع الطلاق هو التأكد من قصد الزوج وقوع الطلاق فعلا، والتأكد من شخص المرسل بأن من أرسل الرسالة هو نفسه الزوج، لذلك لا بد من اعتماد وسائل الإثبات الالكترونية لتحديد مكان وزمان الارسال وتحديد المرسل حتى يقع الطلاق فعلا قانونا.
- منح القضاء سلطة تقديرية في تحديد قيمة الرسائل الالكترونية في الإثبات في ضوء ما تتضمنه من بيانات حول الواقعة المراد إثباتها ومدى توفر متطلبات الأمن القانوني.

- إنشاء هيئة فنية متخصصة لتحديد السبل الكفيلة لضمان الأمن القانوني للرسائل والكتابة والتوقيع الإلكتروني، حتى لا تُسلب المرأة حقها ولا الرجل أيضا في صحة إيقاع الطلاق الصادر عبر الوسائل الالكترونية الحديثة.
- ضمان الأمن القانوني للرسائل الالكترونية لمنح الثقة والأمن عند التعامل بهذه الوسائل ولتحديد المرسل الحقيقي للبيانات الالكترونية لتحديد التاريخ الحقيقي للطلاق متى تم بوسيلة الكترونية.